

شرح أصول الكافي

[37] خمس صلوات، وفي السنة صيام ثلاثين يوما وفي مائتي درهم، خمسة دراهم وفي العمر حجة واحدة، وهم يطبقون أكثر من ذلك " أقول: فيه رد على الجبرية فإنهم قالوا: لم يكلف أحد إلا فوق طاقته وجوزوا أن يكلف الله تعالى مقطوع اليد بالكتابة والزمن بالطيران (وا) أعز من أن يكون في سلطانه) أي في ملكه (مالا يريد) إذ قد عرفت سابقا أنه لا يكون شيء في الأرض ولا في السماء إلا بإرادة ومشية، وقد مر تحقيق ذلك. وفيه رد على المفوضة إذ التفويض كما عرفت آنفا يوجب بطلان أمره ونهيه وإرادته وإذا بطل الجبر والتفويض ثبت الواسطة.
